الجمعية العامة

Distr.: General
9 March 2023
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية والخمسون
27 شباط/فبراير – 31 آذار/مارس 2023
البند 6 من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

جنوب أفريقيا

إضافة

آراء الدولة موضوع الاستعراض في الاستنتاجات و/أو التوصيات والتزاماتُها الطوعية وردودُها

* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

1- نظرت جمهورية جنوب أفريقيا في توصيات الجولة الرابعة للاستعراض الدوري الشامل ويسرّها أن تقدم إضافتها إلى تقرير الفريق العامل بعنوان *تقرير الفريق العامل عن الوثيقة رقم A/HRC/52/17* بتاريخ 6 كانون الثاني/يناير 2023. وأُعدت الإضافة بعد استعراض جنوب أفريقيا الذي عقد خلال الاجتماع الخامس عشر للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التابع لمجلس حقوق الإنسان، في 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2022. وتسترشد الردود الواردة في هذه الإضافة بدستور جمهورية جنوب أفريقيا، وإطار السياسات التشريعية والحكومية الوطنية، وخطاب حالة الأمة، الذي ألقاه الرئيس سيريل رامافوسا في 9 شباط/فبراير 2023 والذي حدد فيه أهداف السياسة الرئيسية للحكومة وبرنامج عملها ومنجزاتها المستهدفة للعام المقبل، وأشار إلى التحديات وأوضح التدخلات الرامية إلى إطلاق العنان لإمكانات أمتنا، والإطار الاستراتيجي المتوسط الأجل والخطة الإنمائية الوطنية.

2- وفيما يتعلق بالمنهجية ووفقاً للتوجيهات المقدمة لإعداد الإضافات، توجز هذه الوثيقة أرقام التوصيات كما ترد في تقرير الفريق العامل، وموقف الدولة من تلك التوصيات. ونظراً للحد الأقصى لعدد الكلمات البالغ 675 2 كلمة، لا تقدَّم التعليقات على توصيات محددة، بل في شكل منظور واسع لسياسة الحكومة وموقفها إزاء بعض التوصيات. والتوصيات وردود جنوب أفريقيا عليها مجمعة مواضيعياً وإما تكون 'حظيت بالتأييد' بالكامل أو 'أُحيط بها علماً'.

3- والأهم من ذلك أن الحكومة جمعت هذه الإضافة استناداً إلى بيانات جرى التحقق منها أو معلومات مستمدة من مختلف الإدارات الحكومية تمشياً مع ولاية كل منها وأهداف سياساتها العامة. وستنفذ الإدارات التوصيات تدريجياً على أفضل وجه وبما تتيحه الموارد ووفقاً للمقتضيات الدستورية. كما تلتزم الحكومة بتخصيص الموارد اللازمة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030.

ثانياً- رد الحكومة على توصيات الاستعراض الدوري الشامل

التصديق على الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان وقبول القواعد والمعايير الدولية

4- جنوب أفريقيا ديمقراطية دستورية ينص دستورها على أن شرعة الحقوق، الواردة في الفصل 2 من الدستور، هي ''حجر الزاوية في النظام الديمقراطي في جنوب أفريقيا'' وترسخ القيم الديمقراطية المتمثلة في كرامة الإنسان والمساواة والحرية. وعلاوة على ذلك، تشمل مبادئها وقيمها الدستورية التأسيسية منع العنصرية والتحيز الجنساني وكفالة سمو الدستور وسيادة القانون. كما يفرض الدستور التزاماً على الدولة ''باحترام الحقوق الواردة في شرعة الحقوق وحمايتها وتعزيزها وإعمالها''.

5- واسترشاداً بالمبدأ المعياري المذكور أعلاه، صدقت حكومة جنوب أفريقيا على معظم الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان وتواصل النظر في الصكوك المعلقة بغية التصديق عليها أو الانضمام إليها. وقد اتخذت جنوب أفريقيا خطوات فعالة نحو التصديق على صكوك أخرى مثل الاتفاقية الدولية بشأن قمع جريمة الفصل العنصري ومعاقبة مرتكبيها والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري؛ والاتفاقية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل. وسيتعين على مجلس الوزراء أولاً أن يتخذ قراراً بشأن السياسة العامة المتعلقة بالصكوك الأخرى المعلقة قبل التصديق عليها أو الانضمام إليها.

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

6- **143-1، 143-6، 143-7، 143-8، 143-13، 143-14، 143-15، 143-16، 143-18، 143-19، 143-20، 143-21، 143-22، 143-23.**

التوصيات التي أحيط بها علماً

7- **143-2، 143-3، 143-4، 143-5، 143-9، 143-10، 143-11، 143-17.**

التوصيات التي حظيت بالتأييد/أُحيط بها علماً

8- **143-12** - أيدت هذه التوصية المتعلقة بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. أحاطت علماً بالتوصية المتعلقة بالاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

تعزيز لجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان وغيرها من آليات رصد حقوق الإنسان والوكالات الحكومية

9- تخصص الحكومة موارد كافية لجميع المؤسسات المنشأة بموجب الفصل 9 في حدود إمكانياتها، وستواصل القيام بذلك مع مراعاة الأولويات المتنافسة الأخرى. ولا يزال رصيد جنوب أفريقيا من الديون مرتفعاً، ولا تزال الإدارة المالية العامة الحصيفة تشكل ضرورة أساسية لخفض نسبة الإيرادات المخصصة لخدمة الديون بمرور الوقت. وبالنظر إلى محدودية الموارد المتاحة، يجب على المؤسسات أن تكيف تنفيذ الولايات والمشاريع والبرامج لمواءمتها مع التمويل المتاح. ويمكنها أيضاً إعادة ترتيب أولويات خطوط الأساس الحالية لتمويل الأولويات، وقد نجحت في كثير من الحالات في ذلك.

التوصيات التي أحيط بها علماً

10- **143-24، 143-25، 143-26، 143-27، 143-82، 143-199، 143-270.**

الآلية الوطنية للإبلاغ والمتابعة

11- تجري الاستعدادات لإنشاء آلية وطنية دائمة وكاملة الأداء للإبلاغ والمتابعة، مع أمانة دائمة تستضيفها وزارة العدل وتطوير النظام الدستوري.

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

12- **143-28، 143-29، 143-184.**

مشروع القانون المتعلق بجرائم الكراهية وخطاب الكراهية، وخطة العمل الوطنية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

13- مشروع قانون جرائم الكراهية معروض على البرلمان للنظر فيه. ومن شأن إصدار هذا التشريع المحدد جلب العديد من المزايا. فهو سيساعد على وضع تعريف مشترك لجرائم الكراهية بين جميع الجهات المعنية بنظام العدالة الجنائية؛ وسيبعث برسالة عامة واضحة مفادها أنه لن يتم التسامح مع جرائم الكراهية في جنوب أفريقيا وسيوفر أدوات إضافية للمحققين والمدعين العامين لمحاسبة مرتكبي جرائم الكراهية.

14- أنشأت الحكومة فرقة العمل الوطنية لمكافحة كراهية الأجانب في عام 2017 للتركيز على وضع برنامج من شأنه تسهيل إنهاء الاعتداءات على الأجانب. وعلاوة على ذلك، فإن الحكومة عضو في فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالحماية. وينصب تركيز فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالحماية على ضمان تعزيز التلاحم الاجتماعي داخل مجتمعاتنا المحلية، مع ضمان أن تكون المجتمعات آمنة لجميع السكان، سواء المواطنين أو الرعايا الأجانب منهم بما في ذلك اللاجئين وملتمسي اللجوء على حد سواء. ولقد صاغ فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالحماية إجراءات تشغيل موحدة رداً على العنف ضد الرعايا الأجانب في جنوب أفريقيا.

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

15- **143-30، 143-31، 143-32، 143-33، 143-34، 143-35، 143-36، 143-37، 143-38، 143-39، 143-40، 143-41، 143-42، 143-43، 143-44، 143-45، 143-46، 143-47، 143-48، 143-49، 143-50، 143-51، 143-284، 143-288، 143-290، 143-291، 143-292.**

التوصيات التي أحيط بها علماً

16- **143-287.**

حظر التعذيب وتحسين أوضاع السجون

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

17- **143-53، 143-54، 143-55، 143-56، 143-57، 143-58، 143-59، 143-60، 143-61، 143-62، 143-63، 143-64، 143-81.**

التوصيات التي أحيط بها علماً

18- **143-52، 143-77.**

إنفاذ القانون ومنع الجريمة والفساد

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

19- **143-65، 143-66، 143-67، 143-68، 143-69، 143-70، 143-71، 143-72، 143-73، 143-74، 143-75، 143-76، 143-78، 143-79.**

حظر الاتجار

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

20- **143-80، 143-99، 143-100، 143-101، 143-102، 143-103، 143-104، 143-105، 143-106، 143-107، 143-108، 143-109، 143-110، 143-111.**

إقامة العدل والتدابير الأخرى الرامية إلى كفالة حماية حقوق الإنسان

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

21- **143-83، 143-84، 143-85، 143-86، 143-87، 143-88، 143-90، 143-91، 143-92، 143-93، 143-94، 143-95، 143-96، 143-97.**

تيسير زيارات المقرر الخاص

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

22- **143-89، 143-183.**

عدم التمييز وتمكين المرأة

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

23- **143-98، 143-193، 143-194، 143-195، 143-196، 143-197، 143-198، 143-185، 143-200، 143,201، 143-202، 143-210، 143-266.**

الحق في الصحة والعمل والتعليم

24- أشار الرئيس رامافوسا خلال خطاب حالة الأمة، إلى أن ''اقتصادنا يحتاج إلى النمو بشكل أسرع بكثير إذا أردنا خفض البطالة بشكل ملموس، ولقد تم استحداث حوالي مليون ونصف وظيفة جديدة في اقتصادنا بين الربع الثالث من عامي 2021 و2022. ووفر البرنامج الرئاسي لتحفيز العمالة فرص العمل وسبل العيش لأكثر من مليون نسمة. وعلاوة على ذلك، تم توسيع نطاق حافز ضريبة العمل لتشجيع الشركات على توظيف المزيد من الشباب بأعداد كبيرة من أجل التصدي لتحدي بطالة الشباب''.

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

25- **143-112، 143-113، 143-114، 143-115، 143-116، 143-117، 143-126، 143-127، 143-138، 143-139، 143-142، 143-143، 143-144، 143-145، 143-146، 143-147، 143-148، 143-149، 143-150، 143-151، 143-152، 143-153، 143-154، 143-155، 143-156، 143-157، 143-158، 143-159، 143-160، 143-161، 143-162، 143-163، 143-164، 143-165، 143-166، 143-167، 143-168، 143-169، 143-170، 143-171، 143-172، 143-173، 143-174، 143-175، 143-176، 143-177، 143-178، 143-179، 143-187، 43-251، 143-271، 143-273، 143-274.**

الضمان الاجتماعي وتدابير التخفيف من حدة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

26- **143-118، 143-119، 143-120، 143-121، 143-122، 143-180، 143-181.**

الحق في مستوى معيشي لائق، والحق في الأرض والغذاء، ومياه الشرب، والسكن، والصرف الصحي، وتطوير البنية التحتية

27- خلال خطاب حالة الأمة، أعلن الرئيس عن مشاريع كبرى سيجري تنفيذها لتحسين مستوى المعيشة لا سيما في المناطق الريفية. وذكر أن برنامجنا لإنشاء البنية التحتية آخذ في اكتساب الزخم من خلال عمل صندوق البنية التحتية وبرنامج البنية التحتية في جنوب أفريقيا، الذي أنشئ لدعم مشاريع البنية التحتية الاستراتيجية. ومن أكبر العقبات التي تعترض الاستثمار في البنى التحتية الافتقار إلى المهارات التقنية والقدرة على إدارة المشاريع. ولإصلاح ذلك، تم تخصيص 600 مليون راند للبنية التحتية في جنوب أفريقيا لإعداد ذلك المشروع، وتحديداً في المناطق الريفية وتلك التي تعاني من نقص الموارد. وآليات الدعم والتخطيط التي وضعناها على مدى عدة سنوات بدأت تؤتي ثمارها الآن من خلال زيادة الاستثمار العام في البنى التحتية. فبحلول كانون الثاني/يناير من هذا العام، كانت مشاريع بقيمة 232 مليار راند قيد الإنشاء وتم الانتهاء من مشاريع بقيمة 4 مليارات راند تقريباً. وتشمل المشاريع المنجزة مستوطنات بشرية جديدة في غوتنغ، وتحسين الطرق وتطوير الموانئ الصغيرة.

28- وفي خضم التطور الكبير الجاري، منحت الوكالة الوطنية للطرق في جنوب أفريقيا عقوداً لبناء طرق بقيمة 18 مليار راند خلال الأشهر الثلاثة الماضية. وسيؤدي الانتهاء من بناء جسر مسيكابا وجسر متينتو إلى تحسين السفر في كيب الشرقية بشكل كبير. وسيعود هذا الاستثمار بفائدة كبيرة على صناعة البناء والتشييد وسيمكن من إيجاد فرص عمل على نطاق واسع، وتنمية المهارات وتخفيف حدة الفقر، لا سيما في المجتمعات الريفية المجاورة.

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

29- **143-123، 143-124، 143-125، 143-128، 143-129، 143-130، 143-131، 143-132، 143-133، 143-134، 143-135، 143-136، 143-137، 143-140، 143-141، 143-182.**

التمييز والعنف ضد المرأة

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

30- **143-186، 143-203، 143-206، 143-207، 143-208، 143-209، 143-211، 143-212، 143-213، 143-214، 143-216، 143-217، 143-218، 143-219، 143-220، 143-221، 143-222، 143-223، 143-224، 143-225، 143-226، 143-227، 143-228، 143-229، 143-230، 143-231، 143-232، 143-233، 143-234، 143-235، 143-236، 143-237، 143-238، 143-239، 143-240، 143-241، 143-242، 143-243، 143-244، 143-245، 143-246، 143-247، 143-248، 143-249.**

التوصيات التي أحيط بها علماً

31- **143-215.**

الممارسات الثقافية والتراث

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

32- **143-188، 143-189، 143-190، 143-191، 143-192، 143-205.**

33- أيدت التوصية المتعلقة برفع الحد الأدنى لسن الزواج إلى 18 سنة، **143-285.**

التوصيات التي أحيط بها علماً

34- **143-204.**

الحقوق المدنية والسياسية

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

35- **143-250، 143-262، 143-263، 143-264، 143-265.**

التوصيات التي أحيط بها علماً

36- **143-253.**

حماية الفئات الضعيفة التي تندرج ضمن ما يلي: الأطفال والأشخاص ذوو الإعاقة والمثليات والمثليون ومزدوجي الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسية وحاملو صفات الجنسين وعديمو الرغبة الجنسية وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

37- **143-252، 143-254، 143-255، 143-256، 143-257، 143-258، 143-259، 143-261، 143-267، 143-268، 143-269، 143-272، 143-279، 143-280، 143-281، 143-282، 143-283.**

التوصيات التي أحيط بها علماً

38- **143-260.**

الشعوب الأصلية

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

39- **143-275، 143-276، 143-277، 143-278.**

اللاجئون وملتمسو اللجوء والمهاجرون

40- جنوب أفريقيا دولة ذات سيادة لها قوانين وطنية، بما في ذلك قوانين ذات الصلة بإدارة الهجرة الدولية وملتمسي اللجوء وحماية اللاجئين. ولذلك، فإن الهجرة الدولية منظمة بموجب قانون الهجرة رقم 13 لعام 2002. ويقتضي هذا القانون، على أي شخص يحتاج إلى الدخول إلى جنوب أفريقيا والإقامة فيها

أن يحمل جواز سفر ساري المفعول وأن يدخل من خلال ميناء دخول معين، بما يتفق مع متطلبات الهجرة والقواعد والمعايير الدولية. ولقد أصـــدرت جنوب أفريقيا عدة تشـــريعات تهدف إلى ضـــمان حماية حقوق ملتمســـي اللجوء واللاجئين والمهاجرين. وتدعم هذه التدخلات أطر وبرامج للسـياسـات تسـعى إلى تعزيز الالتحام الاجتماعي على جميع المستويات. وقد تحققت هذه التطورات الإيجابية من خلال التعاون والعمل بالشراكة مع مختلف الشركاء داخل الحكومة وفي المجتمع الأوسع، فضلاً عن الجهات المعنية الأخرى، بما في ذلك المنظمات الدولية.

41- وفيما يتعلق بإدارة الهجرة، لا تزال حكومة جنوب أفريقيا تؤمن بالحلول القائمة على الاندماج لهذه التحديات. وهذا يتناقض مع النهج التي اتبعتها الحكومات الأخرى في السنوات الأخيرة، والتي تشمل تدابير لترحيل الرعايا الأجانب تحت غطاء 'التعاون الثنائي في مجال الهجرة' أو بناء المزيد من مراكز الاحتجاز بهدف وحيد وهو القضاء على أي إمكانية للاندماج في المجتمعات المحلية.

42- وعلاوة على ذلك، يجب التأكيد على أنه ســـعياً لإيجاد حلول لجميع التحديات المرتبطة بالهجرة في جنوب أفريقيا، من الأهمية بمكان مراعاة أن جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة بحاجة إلى الاضطلاع بدورها في تغيير المفاهيم والمعلومات الخاطئة حول قضـــية الهجرة واللاجئين وملتمســـي اللجوء وكذلك الحقائق المتعلقة بالعنصرية وكراهية الأجانب. وتقع على عاتق جميع الجهات المعنية داخل المجتمع، بما في ذلك الحكومة والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ووسائط الإعلام والأوساط الأكاديمية وقطاع الأعمال والمنظمات الدينية والعقائدية وكذلك وسائل الإعلام، مسؤولية أساسية في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وبالمثل، فإن الدور الحاسم للإجراءات الخاصـــة للأمم المتحدة المتمثل في مســـاءلة الجهات المعنية ورصـــد انتهاكات القانون المحلي والدولي لا يمكن أن يذهب أدراج الرياح.

التوصيات التي حظيت بالتأييد/المقبولة

43- **143-286، 143-293.**

التوصيات التي أحيط بها علماً

44- **143-289.**

ثالثاً- الالتزامات/التعهدات الطوعية

45- شرعت الحكومة في عملية تشاورية من أجل التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتلتزم وتتعهد طوعاً بمعالجة عملية التصديق على وجه السرعة.

46- وتعلق حكومة جنوب أفريقيا أهمية كبيرة على عمل مجلس حقوق الإنســـان، وتتعهد في هذا الصـــدد بمواصـــلة اســـتقبال الإجراءات والآليات الخاصـــة لمجلس حقوق الإنســـان الراغبة في زيارة جنوب أفريقيا، على نحو مستمر وتدريجي تمشياً مع ولاياتها المختلفة (وفقاً للالتزام الذي تعهدت به جنوب أفريقيا في دعوتها الدائمة التي وافق عليها مجلس الوزراء لجميع الإجراءات الخاصـــة المواضـــيعية التي قدمت في 22 تشرين الأول/أكتوبر 2002 إلى الأمم المتحدة).

47- وتنظر حكومة جنوب أفريقيا حالياً في طلب زيارة جنوب أفريقيا خلال عام 2023 المقدم من المقررة الخاصة المعنية بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة،

واللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والمقررة الخاصة المعنية بالعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

48- وترى جنوب أفريقيا أن مجلس حقوق الإنسان بمثابة محفل مهم متعدد الأطراف حيث يمكن للمجتمع الدولي أن يعمل فيه بشكل مشترك وبطريقة بناءة وذات مغزى لوضع قواعد ومعايير في مجال حقوق الإنسان من شأنها أن ترعى تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها عملياً والتمتع بها لجميع الناس في جميع أنحاء العالم.

49- كما تلتزم جنوب أفريقيا بالعمل مع جميع الشركاء لتعزيز نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وضمان احترام حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها في كل مكان وتمتع الجميع بها دون تمييز. وستؤدي جنوب أفريقيا دوراً بناء في وضع قواعد ومعايير وقيم على الصعيد المتعدد الأطراف (في هذه الحالة، في ميدان حقوق الإنسان) التي من شأنها تعزيز احترام كرامة الإنسان، والنهوض بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، والإسهام في وضع حد للعنصرية والتمييز العنصري وجميع أشكال التعصب. وتتعهد الحكومة بالعمل بشكل تعاوني ومن خلال التعاون الدولي مع جميع الشركاء لتحقيق هذه الغاية.

رابعاً- تدابير المساعدة التقنية وبناء القدرات

50- تحتاج الحكومة إلى المساعدة والدعم التقنيين من المجتمع الدولي في الوقت الذي تشرع فيه في إنشاء آليتها الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة وتدريب وبناء قدرات مراكز التنسيق لمراقبي حقوق الإنسان وكُتاب التقارير في كل الوزارات.

خامساً- الخاتمة

51- إن ما يستنتج من الردود المذكورة أعلاه، هو أن جنوب أفريقيا تؤيد غالبية التوصيات بما يتماشى مع التزامها بالاستعراض الدوري الشامل وجدول الأعمال العالمي للنهوض بأهداف التنمية المستدامة وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية والارتقاء بها وإعمالها. وستخضع التوصيات المشار إليها لمزيد من المناقشة داخل الحكومة وستحدَّد قرارات سياساتية بشأن تلك التوصيات. وتلتزم جنوب أفريقيا بتقديم تقرير مرحلي في جولة الإبلاغ المقبلة عن تنفيذ جميع التوصيات، ولا سيما تلك التي تحظى بدعم الإدارات المنفِّذة التي التزمت بتنفيذها في حدود إمكانياتها وقدراتها، مسترشدة بالدستور وقوانين الجمهورية.

52- وتود حكومة جنوب أفريقيا أن تعترف بالعمل الممتاز الذي قام به مجلس حقوق الإنسان والمجموعة الثلاثية المتألفة من أرمينيا وليبيا وقطر في تسهيل الجولة الرابعة لاستعراض حالة جنوب أفريقيا. كما تعرب عن تقديرها لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لمشاركتها في التقرير الوطني لجنوب أفريقيا وللتوصيات العديدة المقدمة إلى جنوب أفريقيا بروح التعاون البناء.